

والهادية قوله اذا انقضت المرة ثم خرج منها الهادي  
فمنقضى وضوحاً هذا امر قد لا ان الترتيب العكسي  
المنقضى فيكون هو المشهور بناء على ان المستوي  
قالبه او سقط معطوف على المحصل فارد بوضوح  
ما نفوس في من الوضع في وقت المقتاد سمي به  
الفضلة في المباشرة حذف والتقدير سمي باسمه المفضل  
جاءت به منه في المباشرة حذف ايضا والتقدير  
باسم ما قرب منه الذي هو محله اي وضوحه باد  
الشيء باسم محله فهو مجاز لغوي علا فته الجولية  
كله باعتماد الاصل الا انه حقيقة عربية فيهما  
معطوف على ما فيه مسامحة والاولي على ما لا يخفى  
وفي بعض النسخ معطوف على ما قبله وحينئذ قلنا  
بوجه فتدبر ستكون اذ ان المعجمة الفع اي الذي  
هو خروج الما العرف وفعله مذي من باب ربي  
كما في المصباح وكسرهما الاسم اي الذي هو الما  
في كلامه شيء اذ هو باب الكسرة كما يطلق على الفعل  
على الاسم كما في المصباح وقيل هذا بوجه لانه شيء  
اذ مع الكسر وجرى التثنية كما قال والتحقيق كما يقام  
المصباح لا بالتثنية فقط كما هو قديمة كلامه على  
التحقيق يريد اعراض المتقوس من هذا ان الذي  
بمعنى الاسم له لفظان ثلاثة تكون اذ وكسرهما  
التثنية وكسرهما مع التحقيني فقوله يكون التثنية  
الوجه الحسن لما علمت ان فيه التحقيني على الوضوح  
الاهلة التي ذكرها ان يقول صواب ويكسر شرح الوضوح  
ما يفيد اكثر نيب بسببها فقال بفتح الميم وسكون  
الذات

الذات المعجمة وتختفي الياء على كاشع ثم تكسر اذ ان  
ايام الكسر والتحقيق بد فيه تفصيل الوضوح نظراً  
الذي بالذي الذي فسر به ينقض مطلقاً واما الذي  
خرج بلا لدة فهو الذي فيه التفصيل واما اعاد يخرج  
المناسب ان يقول واما اعاد المخرج الخ ليقرب  
فيه شيء اذ لو قال او مذي مع غرض الذكر لانه لا استقام  
مع غرض الذكر الخ قال في التوضيح على بعضهم ينسب  
ان يكون غرض الذكر مقارناً للوضوح لانه لما كان تقديراً  
اشبه بعض اعضاء الوضوح انتهى ان علياً لولم  
يبا من السوال بنفسه استجابة لكونه من وجابابته  
كما صرح بذلك في كتاب اشرح الحديث اذ ان في  
الخ ايموب ينكسر على اوليس وقوله من اهله اي حليلته  
كما قاله شارح الحديث اذ اوجد احدكم ذلك  
المشاكل الميعا يدعي المذي وفيه اشارة الى ان تصح  
المخرج ينسب على وجدان الذي مطلقاً حصل قرب ام لا  
لكن بعينه المعلوم كما يتوهم يتبين فليتبين  
فرجه من باب ضرب ويد باب نفع فاله في المصباح فيصح  
فانه يكسر الضاد على انه من باب ضرب وينفتح على انه  
وليقرضاً لما كان رجا يتوهم في الاقتضار  
على قوله فليوضح فرجه الاكتفايه وانه لا ينقض الوضوح  
ان به الرسول صلى الله عليه وسلم اشارة الى انه يفتق  
الوضوح وقال شارح الحديث بعد قوله وليتوضا اي كما  
يتوضا اذ اقام لها لانه يجب الوضوح بعد ذكر وجه  
كما قال به قوم وقال الرافعي وفي قوله وضوحه للصلاة  
ضع احتمال حمل التوضيح على الوضوح الخا صك